

وزارة العدل والشؤون القانونية

MINISTRY OF JUSTICE AND LEGAL AFFAIRS

وزارة الزراعـــة

قـــرار وزارى

رقم ٢١ / ٢٠١١

بحظر استيراد الطيور الحية الداجنة

من ولايـة ترايبـورا فى جمهوريـة الهنـد

استنادا إلى قانون الحجر البيطرى الصادر بالمرسوم السلطانى رقم ٢٠٠٤/٤٥ ،
وإلى اللائحة التنفيذية لقانون الحجر البيطرى الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٢٠٠٨/١٠٧ ،
وإلى توصية الجهة البيطرية المختصة بشأن حظر استيراد الطيور الحية الداجنة ومنتجاتها ومشتقاتها ومخلفاتها من ولاية ترايبورا فى جمهورية الهند ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقـــرر

المـادة الأولـــى

يحظر استيراد الطيور الحية الداجنة ومنتجاتها ومشتقاتها ومخلفاتها من ولاية ترايبـورا فى جمهورية الهند وذلك لحين زوال سبب الحظر وصدور قرار بهذا الشأن .

المـادة الثانيـــة

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فى مجال اختصاصه .

المـادة الثالثـــة

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صـدر فى : ٢٤ / ٣ / ١٤٣٢هـ

الموافـق : ٢٨ / ٢ / ٢٠١١م

سالم بن هلال بن علي الخليلى

وزيـــر الزراعـــة